

في ضوء النقاش الدائر اليوم في مجلس النواب حول قاعدة المقاعد النيابية الستة المخصصة للبنانيين غير المقيمين، تجدد الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات - لادي تأكيدها ضرورة إلغاء المواد 112 و 121 و 122 من قانون الانتخاب رقم 2017/44، وتشدد على أن ضمان حق غير المقيمين في الاقتراع يجب أن يُقارَب من منطلق دستوري وحقوقى، لا من باب المقايضات أو البازارات السياسية.

فانطلاقاً من مبدأ المساواة بين المواطنين/ات، حيث ينص الدستور اللبناني في مادته السابعة على أن "كل اللبنانيين سواء لدى القانون وهم يتمتعون بالسواء بالحقوق المدنية والسياسية ويتحملون الفرائض والواجبات العامة دونما فرق بينهم"، ومن مبدأ عدالة التمثيل وقيمة الصوت الانتخابي، ترى "لادي" أن حصر تمثيل الناخبين غير المقيمين بستة مقاعد يهّمش دورهم السياسي، ويقلص من تأثيرهم الانتخابي في الدوائر التي ينتمون إليها وفقاً لقيدهم، كما يحرمهم من حق الاختيار الكامل بين اللوائح والمرشحين، إساءةً بالمقيمين.

وإذا كان القانون الحالي لا ينص صراحةً على التقسيمات الجغرافية المستخدمة لتوزيع الناخبين خارج لبنان، ولم يحدّد المعايير اللازمة لترسيم هذه التقسيمات، فذلك يعود إلى صعوبة اعتماد معايير موضوعية لتوزيع المقاعد الستة على القارات الست، لجهة التوازن الطائفي وعدد الناخبين.

وقد أظهرت الانتخابات النيابية للعام 2022، التي لم تُطبّق فيها قاعدة المقاعد الستة، أن مشاركة غير المقيمين وفق دوائهم الأصلية أتاح لهم مشاركة أوسع وأكثر فعالية، حيث اقترح أكثر من مئة ألف ناخب غير مقيم للوائحهم المفضّلة إساءةً بالمقيمين بحسب دوائر قيدهم.

من هنا، تجدد "لادي" تأكيدها أن إلغاء المواد 112 و 121 و 122 من قانون الانتخاب يشكل إصلاحاً جوهرياً لا يحتمل التأجيل، ويُعدّ شرطاً أساسياً لضمان عدالة الانتخابات النيابية المقبلة ومساواة جميع الناخبين في الحقوق، سواء كانوا مقيمين أو غير مقيمين. وتشدد على أن هذا القرار يجب أن يُتخذ بسرعة قصوى، بعيداً عن أي منطوق تفاوضي أو حسابات سياسية، بما يتيح لوزارتي الداخلية والخارجية

الوقت الكافي للقيام بالتحضيرات الإدارية واللوجستية اللازمة لإجراء انتخابات 2026 ضمن المهل الدستورية، وبما يضمن مشاركة متساوية وعادلة لجميع الناخبين/ات، بما في ذلك غير المقيمين بوصفهم جزءاً من نسيج الوطني.

الجمعية اللبنانية من أجل ديمقراطية الانتخابات

بيروت، في 1 تموز 2025